

## إحياء علوم الدين

للعباد حتى يظهر لهم العدل في العقاب أو الفضل في العفو وتضعيف الثواب .

الأصل الخامس الصراط وهو جسر ممدود على متن جهنم أرق من الشعرة وأحد من السيف قال **ا** **ع** تعالى فاهدوهم إلى صراط الجحيم وقفوهم إنهم مسئولون وهذا ممكن فيجب التصديق به فإن القادر على أن يطير الطير في الهواء قادر على أن يسير الإنسان على الصراط .

الأصل السادس أن الجنة والنار مخلوقتان قال **ا** **ع** تعالى وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين فقله تعالى أعدت دليل على أنها مخلوقة فيجب إجراؤه على الظاهر إذ لا استحالة فيه ولا يقال لا فائدة في خلقهما قبل يوم الجزاء لأن **ا** **ع** تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون .

الأصل السابع أن الإمام الحق بعد رسول **ا** **ع** **ا** أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي **ب** هم ولم يكن نص رسول **ا** **ع** **ا** على إمام أصلاً إذ لو كان لكان أولى بالظهور من نصبه آحاد الولاة والأمراء على الجنود في البلاد ولم يخف ذلك فكيف خفي هذا وإن طهر فكيف اندرس حتى لم ينقل إلينا فلم يكن أبو بكر إماماً إلا بالاختيار والبيعة وأما تقدير النص على غيره فهو نسبة للصحابة كلهم إلى مخالفة رسول **ا** **ع** **ا** وخرق الإجماع وذلك مما لا يستجره على اختراعه إلا الروافض واعتاد أهل السنة تزكية جميع الصحابة والثناء عليهم كما أثنى **ا** **ع** سبحانه وتعالى ورسوله . **ا**

وما جرى بين معاوية وعلي **ب** هما كان مبنياً على الاجتهاد لا منازعة من معاوية في الإمامة إذ ظن علي **ب** أن تسليم قتلة عثمان مع كثرة عشائريهم واختلاطهم بالعسكر يؤدي إلى اضطراب أمر الإمامة في بدايتها فرأى التأخير أصوب وظن معاوية أن تأخير أمرهم مع عظم جنايتهم يوجب الإغراء بالأئمة ويعرض الدماء للسفك .

وقد قال أفاضل العلماء كل مجتهد مصيب .

وقال قائلون المصيب واحد ولم يذهب إلى تخطئة على ذو تحصيل أصلاً .

الأصل الثامن أن فضل الصحابة **ب** هم على ترتيبهم في الخلافة إذ حقيقة الفضل ما هو فضل عند **ا** **ع** **ا** **د** وذلك لا يطلع عليه إلا رسول **ا** **ع** **ا** . **ا**

وقد ورد في الثناء على جميعهم آيات وأخبار كثيرة // حديث الثناء على الصحابة تقدم // وإنما يدرك دقائق الفضل والترتيب فيه المشاهدون للوحي والتنزيل بقرائن الأحوال ودقائق التفصيل فلولا فهمهم ذلك لما رتبوا الأمر كذلك إذ كانوا لا تأخذهم في **ا** **ع** لومة لائم ولا يصرفهم عن الحق صارف .

الأصل التاسع أن شرائط الإمامة بعد الإسلام والتكليف خمسة الذكورة والورع والعلم والكفاية ونسبة قريش لقوله A الأئمة من قريش // حديث الأئمة من قريش أخرجه النسائي من حديث أنس والحاكم من حديث ابن عمر // وإذا اجتمع عدد من الموصوفين بهذه الصفات فالإمام من انعقدت له البيعة من أكثر الخلق والمخالف للأكثر باغ يجب رده إلى الانقياد إلى الحق .

الأصل العاشر أنه لو تعذر وجود الورع والعلم فيمن يتصدى للإمامة وكان في صرفه إثارة فتنة لا تطاق حكمنا بانعقاد إمامته لأننا بين أن نحرك فتنة بالاستبدال فما يلقي المسلمون فيه من الضرر يزيد على ما يفوتهم من نقصان هذه الشروط التي أثبتت لمزية المصلحة فلا يهدم أصل المصلحة شغفا بمزاياها كالذي يبني قصرا ويهدم مصرا وبين أن نحكم بخلو البلاد عن الإمام ويفساد الأفضية وذلك محال .

ونحن نقضي بنفوذ قضاء أهل البغي في بلادهم لمسيس حاجتهم فكيف لا نقضي بصحة الإمامة عند الحاجة والضرورة فهذه الأركان الأربعة الحاوية للأصول الأربعين هي قواعد العقائد فمن اعتقدها كان موافقا لأهل السنة ومباينا لرهط البدعة .

فإن تعالی يسدنا بتوفيقه ويهدينا إلى الحق وتحقيقه بمنه وسعة جوده وفضله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وكل عبد مصطفى